

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣٧ لسنة ١٩٩٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها :

وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالتعمير :

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية :

وعلى قانون التخطيط العمرانى الصادر بالقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٩ لسنة ١٩٧٨ بتخصيص الأراضى اللازمة لإنشاء مدينة ١٥ مايو :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المعقودة فى ٢١/٦/١٩٩٥ :

قرر :

(المادة الأولى)

تعتبر من مناطق إقامة المجتمعات العمرانية الجديدة الأراضى المملوكة للدولة الواقعة شمال مدينة ١٥ مايو والبالغ مساحتها ٧,٧٩ كيلو متر مربع والمرموز لها على الخريطة

المرفقة بالحروف (أ، أ)، (ب، ب) والمراد إضافتها إلى أراضى مدينة ١٥ مايو لتصبح مساحتها ٣٤,٩٣ كيلو متر مربع وفقا للإحداثيات الآتية :

شمالا ١٦,١٦ ٧٩٥٦٩١	النقطة (أ) وإحداثيها
شرقا ٦٧,٦٧ ٦٥٣٢١١	
شمالا ٦٨,٦٨ ٧٩٣٩٤١	النقطة (أ) وإحداثيها
شرقا ٤٣,٤٣ ٦٥٣٢٥٤	
شمالا ٤٣,٤٣ ٧٨٨٠٤٣	النقطة (هـ) وإحداثيها
شرقا ٣٥,٣٥ ٦٥٣٣٩٨	
شمالا ٥٦,٥٦ ٧٨٧٩٣٣	النقطة (د) وإحداثيها
شرقا ٣٧,٣٧ ٦٤٨٨٩٩	
شمالا ٥٥,٥٥ ٧٩٠٠٩٥	النقطة (ج) وإحداثيها
شرقا ٤٩,٤٩ ٦٤٨٦٤٦	
شمالا ٥١,٥١ ٧٩٣٨٣١	النقطة (ب) وإحداثيها
شرقا ١٠,١٠ ٦٤٨٧٥٦	
شمالا ٣١,٣١ ٧٩٥٥٨٣	النقطة (ب) وإحداثيها
شرقا ٥٨,٥٨ ٦٤٨٨٠٧	

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٧ صفر سنة ١٤١٦ هـ
(الموافق ٢٥ يوليه سنة ١٩٩٥ م) .

حسنى مبارك